

قرر :

مادة ١ - عين السيد المهندس سمير فهمي أمين - نائب مدير المؤسسة المصرية العامة للنقل البحري، مديراً عاماً بالمؤسسة المصرية العامة للكهرباء بذات درجته ومرتبته الحالي .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ذى القعدة سنة ١٣٨٥ (١٠ مارس سنة ١٩٦٦) جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٤٢ لسنة ١٩٦٦

بشأن تعيين أمين مساعد فرع جامعة القاهرة بالخرطوم رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بإصدار قانون العاملين المدنيين بالدولة ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / أحمد حسن زغلول مراقب عام الشؤون المالية بجامعة القاهرة في وظيفة أمين مساعد فرع جامعة القاهرة بالخرطوم من الدرجة الأولى .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ذى القعدة سنة ١٣٨٥ (١٠ مارس سنة ١٩٦٦) جمال عبد الناصر

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٤٤ لسنة ١٩٦٦

بشأن تعيين مهندس بالهيئة العامة للإصلاح الزراعي رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بإصدار قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٨٧ لسنة ١٩٦٣ بشأن تنظيم الهيئة العامة للإصلاح الزراعي ؛

مادة ٢ - في تقدير مراتب كفاية العاملين طبقاً لنص المادة ٢٩ من القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ المشار إليه ، يعمل بالأحكام الآتية :
(أولاً) بدون تحديد مراتب الكفاية على أساس مجموع ما يحصل عليه العامل من درجات نهايتها القصوى مائة درجة .

(ثانياً) فيما لا يتعارض مع الأحكام التالية يتخذ النموذج المرفق لقرار وزير المالية والاقتصاد رقم ٦٢٩ لسنة ١٩٥٧ أساساً لإعداد التقارير السنوية .

(ثالثاً) تحول الدرجات المقدرة التقرير إلى مراتب الكفاية المنصوص عليها في المادة ٢٩ المشار إليها على النحو الآتي :

أقل من ٣٠ درجة	،	(ضعيف)
من ٣٠ إلى أقل من ٥٠ درجة	،	(دون المتوسط)
من ٥٠ إلى ٧٥ درجة	،	(متوسط)
أكثر من ٧٥ إلى ٩٠ درجة	،	(جيد)
أكثر من ٩٠ درجة	،	(ممتاز)

(رابعاً) يحمر التقرير السنوي عن العامل بمعرفة رئيسه المباشر ثم يعرض على المدير المحلي للإدارة فرئيس المصلحة أو وكيل الوزارة كل في دائرة اختصاصه لإبداء ملاحظاتها عليه مكتوبة ومتضمنة أسباب ومبررات التعديل الذي يجريانه عليه ثم يعرض بعد ذلك على لجنة شؤون العاملين لتقدير مرتبة الكفاية إما باعتماد التقرير أو تعديله بناء على قرار مسدب .

مادة ٣ - في تطبيق أحكام القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ تحدد مرتبة كفاية العامل بالنسبة للتقارير السابقة وفقاً للأساس الموضح بالبند "ثالثاً" من المادة الثانية من هذا القرار .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ذى القعدة سنة ١٣٨٥ (١٠ مارس سنة ١٩٦٦) جمال عبد الناصر

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٤١ لسنة ١٩٦٦

بشأن تعيين مدير عام للمؤسسة المصرية العامة للكهرباء

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٦١ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٨٠٠ لسنة ١٩٦٣ بلائحة العاملين بالمؤسسات العامة ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١١٧١ لسنة ١٩٦٤ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٣٧٢٦ لسنة ١٩٦٥ بإنشاء المؤسسة المصرية العامة للكهرباء ؛

العامة للكهرباء ؛